

## خصائص ومتى العقيدة الأشعرية

الشيخ أحمد النور محمد العلو

عضو فرع مؤسسة محمد السادس للعلماء الأفارقة بموريتانيا

معالي وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية السيد أحمد توفيق

فضيلة الأمين العام لمؤسسة محمد السادس للعلماء الأفارقة سيد

محمد رفقي

فضيلة الأمين العام للمجلس العلمي الأعلى سيد محمد يوسف

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الشيء الواجب على الناس أن يفهموه كلمة العقيدة الأشعرية، هذه النسبة لا تعني أن العقيدة الأشعرية عقيدة منفصلة عن الهدي النبوى أو عن منهج الصحابة رضي الله عنهم أو عن التابعين لهم يا حسان إلى يوم الدين، كثير من أبناء اليوم يفهمون هذه النسبة عندما نقول العقيدة الأشعرية أو العقيدة الماتريدية تعنى أن هذه العقيدة هي خاصة بأبي الحسن الأشعري وبأبي منصور الماتريدي وعقيدة النبي عليه الصلاة والسلام عقيدة أخرى وعقيدة الصحابة عقيدة أخرى وعقيدة التابعين عقيدة أخرى.

لذلك تجدون في وسائل الإعلام ضجة من هذا القبيل فيقولون لماذا  
تقولون عقيدة الأشعري؟

لا إنما جاءت هذه النسبة من جهة أن الإمام أبو الحسن الأشعري  
ناضل عن هذه العقيدة ووضح الملابسات ورد على أهل الشبه، لذلك نسبت  
إليه من هذا الباب فقط ولا هي نفس العقيدة التي جاء بها سيدنا رسول  
الله ﷺ وبلغها لأمته وحملها عنه صحابته رضي الله عنهم والتابعون من  
بعدهم.

هذه حقيقة يجب أن تخبر بها الشباب وتختبر بها الناس ليفهموها،  
فأنتم علماء تفهمون هذا بدون شك، لكن كثيراً من أبنائكم الذين  
يشاهدون الإعلام لا يعرفون هذا، لذلك يستطيع الواحد من الناس أن  
يصلهم في بعض كلمات، فهذه أمور مهمة لا بد من تأصيل هذه الكلمة،  
العقيدة الأشعرية إنما نسبت إلى الإمام من ناحية أنه ناضل عنها ودافع  
عنها كما يقول السبكي في طبقاته الكبرى.

ومن المعلوم أن العقيدة الأشعرية تعتمد الكتاب والسنة وما  
أجمعت عليه الأمة كمصادر للتلقي كما تعتمد فهم السلف الذين تلقوا  
تلك العقيدة من منابعها الأولى، هذه هي الخصيصة الأولى.

الكتاب والسنة هما المصادران للعقيدة الأشعرية، أي أن العقيدة  
لا تتلقى إلا من هذا الباب وكذلك الإجماع الذي انعقد من مجتمعـي هذه  
الأمة أيضاً هو من مصادر هذه العقيدة، لكن هذا كلام مجمل، فالكتاب  
فيه آيات ممحكمة وفيه آيات متشابهة، فالعقيدة دائماً تنبئ على الآيات  
الممحكمة من الكتاب، أما المتشابه منها فيفهم من وراء المحكم بعد

أن تقرر العقيدة بالنص الواضح في دلالته وبين في سيره، بعد ذلك تأتي الآيات المتشابهات فيكون التوفيق بينها وبين المحكمات ولا يفعل ذلك إلا العلماء.

فالعقيدة الأشعرية بنيت على المحكمات من الآيات الكريمة وبعد ذلك جاءت بالآيات المتشابهات وجعلتها وراء الآيات المحكمات، إما من باب التفويض أو من باب التأويل يعني التعامل مع المتشابه بعد البناء على المحكم يحكون إما بالتأويل وأما بالتفويض، لذلك اشتهر مذهب الإمام أبي الحسن الأشعري بحكونه مذهب تفويض تارة ومذهب تأويل تارة أخرى، هذا فيما يخص المتشابه فقط أما المحكمات فلا تحتاج لتأويل أبداً ولا تحتاج لتفويض لأن معانيها واضحة وبيينة، لأنها أم الكتاب كما نطق بذلك كتاب الله **﴿مِنْهُ أَتَيْتُ مُخْكِتَتْ هُنْ هُمُ الْكَيْتَ وَالْخَرْ مُشْكِبَتْ﴾** أم الكتاب يعني أصله ومرجعه في الاستدلال، أما المتشابهات فلا يذهب إليها إلا وهو ينظر إلى المحكمات من الأدلة، ولذلك عندنا في هذا الباب شيء يسمى بالتفويض بمعنى أن نحک أمر المتشابه إلى الله سبحانه وتعالى لكن بعد تنزيهه سبحانه وتعالى فنحن عندنا آيات محكمة قوله تعالى **﴿لَئِسَ كَحِيلَيْهِ شَيْئَةٌ﴾** قوله تعالى **﴿وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾** وهناك آيات كثيرة من هذا الباب، فعندما تبقى العقيدة على هذا تأتي بالآيات الأخرى التي ظاهرها قد يؤدي إلى التشابه ونقول **﴿أَرْخَنْ عَلَى الْغَرْشِ إِسْتَوْى﴾** معناها كذا وكذا نفسر لمن لم يعلم معناها، أو نقول لمن يحسن التفويض بعد أن تزه مولاك سبحانه وتعالى عما لا يليق به بعد ذلك قل الله أعلم بالمراد من الآية، فحينئذ نحكون نحن تعاملنا بالمحكم كأصل وتعاملنا بالمتشابه كملحق بالمحكم

إذن العقيدة الأشعرية تعتمد الكتاب في الاستدلال، أما السنة منها ما هو متواتر، ومنها ما ليس بمتواتر، فالعقيدة تبني على المตواتر؛ لأن المتواتر هو القطعي في الشبوت والعقيدة لا تبني إلا على القطعيات، لذلك يقول نظام الكبیر السنوسية: «لا ينفع العلم به والوهم»

فالعقيدة لا تبني إلا على العلم أما الوهم والظن لا ينفع في العقيدة

لذلك فإن الحديث الضعيف لا مجال له هنا ولا ننظر إليه بل يرد من أول الأمر، أما الذي صح سنه سواء في البخاري سواء في مسلم سواء في أي مصدر من مصادر الكتب الحديثية طالما أنه لم يصل إلى حد التواتر القطعي، وإنما هو آحاد حمل إلينا عقيدة يخالف ظاهرها المحكم من كتاب الله تعالى أو المحكم من السنة النبوية القطعية فلنا في هذا المقام طريقان، إذا أمكن التأويل لتفريق بين هذا الآحاد وبين المتواتر من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ قلنا بهذا، فنقول الحديث وفق ما دل عليه المحكم من القطع، أما إن لم نستطع ترك هذا الحديث كلياً لأن العقيدة لا تقبل إلا القطع من الأدلة، الظن ينفع في الفقهيات ينفع في المعاملات أما المعتقد الثابت الذي ينبغي للإنسان أن لا يثبت في قلبه إلا هذا الأمر لا يجوز أبداً أن نستدل بحديث لا نستطيع أن نقطع به.

فالسنة إن كانت متواترة فأمرها واضح وإن كانت من قبيل الآحاد فلا بد من تفصيل في المسألة لذلك الإمام الحافظ البيهقي رحمه الله في الأسماء والصفات بعد أن ذكر بعض الأحاديث قال: «الذكى ترك أصحابنا الاستدلال بأحاديث الآحاد واشتغلوا بتأويله»، وأغلب الأحاديث المتشابهة التي وردت عن رسول الله ﷺ هي من قبيل الآحاد وضع العلماء

ها قانوناً في التأويل فإما أن تقول وأما أن تفويض والتغويض ما هو إلا نوع من التأويل.

أيها السادة العلماء؛ كلمة تفويض لها معنيان: إما أن تفويض المعنى أو تفويض الكيف، تفويض الكيف عند الأشاعرة غير وارد أصلاً لأن الله لا كيف له، وإنما المقصود تفويض المعنى، فأنا مثلاً إذا قرأت «بِلْ يَدَاه مُبسوطَتَانِ» أو «لَا خَلَقْتَ يَدِي» أو ما إلى ذلك من الآيات والأحاديث كحديث النزول كيف أتعامل مع هذا عندي آيات محكمات **﴿لَئِنْ كُتُمْ لِيَهُ فَقِنْهَةً﴾** و**﴿شَهَدْنَ رَبَّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾** وما إلى ذلك من الأحاديث والآيات المحكمة الواضحة في دلالتها، هذه النصوص في ظاهرها خالفت إذن أنا أتعامل معها بما يلي، بعد أن أنزه الله عما يليق أقول: اليد في الآية ليست الجارحة التي تشتمل على العظم واللحم والدم والقصر والطول وغير ذلك، قطعاً الآية لا تعني هذا أصلاً، فما المقصود إذن؟ أقول لك لا أعين ولا أدخل في التفصيل، بعد أن نزهت مولانا عن الجارحة أقول الله أعلم بالمراد، هذا هو التغويض عند الأشاعرة بعد أن نزه الله عن المستحيل، أما الآخرون يقولون اليد حقيقة يجب إثباتها كما جاءت في اللغة العربية، فهل في اللغة العربية يد حقيقة غير اليد المعلومة التي تشتمل على العظم والدم واللحم والقصر والطول وغير ذلك؟ هل هناك يد غير هذه في المعنى الحقيقي؟ إذن إذا قال أحد أنا أقصد اليد الحقيقة في اللغة العربية، هو يقصد هذه فقط لأنه لا يستطيع أن يأتي بيد أخرى حقيقة في اللغة العربية غير هذه، لذلك قولهم بعد أن يقولوا ثبت أنها يد حقيقة ثم يقولون لا كما نعقل هذا كلام باطل، إذن التغويض أن نقول بعد أن نزه الله اليد المقصودة في الآية الله أعلم بمرادها فلا نقول

نعمة ولا نقول قدرة ولا نقول قوة ولا نقول كذا لكن وظيفتنا أن ننوه  
الله عما لا يليق ثم نفوض الأمر لله تعالى.